A

الأمم المتحدة

الجمعية العامة

Distr.
GENERAL

A/43/788
8 November 1988
ARABIC
ORIGINAL : FRENCH

الدورة الثالثة والاربعون
البندان ١١٠ و ١٣ من جدول الاعمال

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالامم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تقرير اللجنة الرابعة

المقرر : السيد ايمانيويل دوما (الكونغو)

أولا - مقدمة

١ - قررت الجمعية العامة ، في جلستها العامة ٣ المعقودة في ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ ، بناء على توصية مكتبها ، أن تدرج في جدول أعمال دورتها الثالثة والاربعين البندين التاليين :

"١١٠ - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالامم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ."

"١٣ - تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي ."

وفي الجلسة ذاتها قررت الجمعية العامة أن تحيل الى اللجنة الرابعة البند ١١٠ من جدول الاعمال ، مع الفصلين الاول والسادس (الفرع هاء) من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي وهما الفصلان المتصلان بالبند المذكور (A/43/3)[1] .

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والاربعون ، الملحق رقم ٣ (A/43/3) .

Digitized by UNOG Library

٢ - وقررت اللجنة الرابعة ، في جلستها ٢ المعقودة في ٢٧ أيلول/سبتمبر ، إجراء مناقشة عامة تشمل البنود ١٨ و١٠٨ و١١٠ و ١٢ و ١١١ و ١١٢ من جدول الاعمال ، على أساس أنه سيجري النظر بصورة مستقلة في كل مقترح من المقترحات بالمسائل التي تشملها تلك البنود .

٣ - ونظرت اللجنة الرابعة في البندين ١١٠ و ١٢ في جلساتها ٧ الى ١٤ المعقودة في الفترة بين ١٢ و ٢٥ تشرين الأول/اكتوبر . (انظر A/C.4/43/SR.7-14) . وقد أجريت المناقشة العامة للبنود المشار اليها أعلاه ، بما فيها هذين البندين ، في الجلسات ٨ الى ١٣ ، المعقودة في الفترة بين ١٨ و ٢٥ تشرين الأول/اكتوبر .

٤ - وفي الجلسة ٧ المعقودة في ١٢ تشرين الأول/اكتوبر ، أدلى مقرر اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ببيان قدم فيه عرضا للأنشطة ذات الصلة التي اضطلعت بها اللجنة الخاصة خلال عام ١٩٨٨ ووجه النظر الى الفصل السادس من تقرير تلك اللجنة المتعلق بالبند ١١٠ (A/43/23 (Part IV))[٣] ، الذي يشمل ، في جملة امور ، مشروع القرار المتصل بذلك المقدم من اللجنة الخاصة كي تنظر فيه اللجنة الرابعة .

٥ - وأثناء نظر اللجنة الرابعة في البند ، كان معروضا عليها تقرير الأمين العام المقدم عملا بالفقرة ٢٥ من قرار الجمعية العامة ٧٥/٤٢ المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ (A/43/355 و Add.1-3) .

٦ - وفي الجلسة ١٣ المعقودة في ٢٥ تشرين الأول/اكتوبر ، اتخذت اللجنة الرابعة إجراء بشأن مشروع القرار الوارد في الفقرة ١٧ من الفصل السادس من تقرير اللجنة الخاصة (A/43/23 (Part IV)) على النحو التالي[٣] :

---

(٢) سيدمج في : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والاربعون ، الملحق رقم ٢٣ (A/43/23) .

(٣) أدلى ممثلو الدول الاعضاء التالية ببيانات تعليلا للتصويت : اسرائيل ، ايرلندا ، ايسلندا (بالنيابة أيضا عن الدانمرك والسويد وفنلندا والنرويج) ، ايطاليا ، بليز ، الجمهورية العربية السورية ، زائير ، شيلي ، فرنسا ، كندا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، هولندا ، اليابان ، اليونان .

Digitized by UNOG Library

(أ) بناء على طلب اسرائيل ، أجرت اللجنة الرابعة اقتراعا مستقلا على عبارة "واسرائيل" الواردة في الفقرة الثامنة من ديباجة مشروع القرار ، وقررت الإبقاء على عبارة "واسرائيل" بتصويت مسجل وبأغلبية ٧٣ صوتا مقابل ٣٨ صوتا مع امتناع ٢٩ عضوا عن التصويت . وكانت نتيجة التصويت كما يلي :

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الاردن ، أفغانستان ، ألبانيا ، الإمارات العربية المتحدة ، إندونيسيا ، أنغولا ، أوغندا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، باكستان ، البحرين ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بنن ، بوتسوانا ، بوركينا فاسو ، بوروندي ، بولندا ، ترينيداد وتوباغو ، تشيكوسلوفاكيا ، تونس ، الجزائر ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، رواندا ، زامبيا ، زمبابوي ، سري لانكا ، السنغال ، السودان ، سيراليون ، الصين ، العراق ، عمان ، غابون ، غامبيا ، غانا ، غيانا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، فانواتو ، فييت نام ، قطر ، كوبا ، الكونغو ، الكويت ، كينيا ، لبنان ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ، منغوليا ، موريتانيا ، النيجر ، نيجيريا ، نيكاراغوا ، الهند ، اليمن ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا .

المعارضون : أسبانيا ، استراليا ، اسرائيل ، ألمانيا (جمهورية - الإتحادية) ، أنتيغوا وبربودا ، أوروغواي ، أيرلندا ، أيسلندا ، إيطاليا ، البرتغال ، بلجيكا ، بليز ، جامايكا ، جزر سليمان ، الدانمرك ، زائير ، ساموا ، سانت فنسنت وجزر غرينادين ، سانت كيتس ونيفيس ، السويد ، شيلي ، فرنسا ، فنلندا ، فيجي ، كندا ، كوستاريكا ، لكسمبرغ ، مالطة ، ملاوي ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، النرويج ، النمسا ، نيوزيلندا ، هندوراس ، هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان ، اليونان .

Digitized by UNOG Library

الممتنعون : الأرجنتين ، اكوادور ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، البرازيل ، بربادوس ، بنما ، بوتان ، بورما ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، تشاد ، جزر البهاما ، جمهورية افريقيا الوسطى ، سنغافورة ، سوازيلند ، غينيا ، الفلبين ، فنزويلا ، قبرص ، الكاميرون ، كوت ديفوار ، كولومبيا ، ليبريا ، ليسوتو ، المكسيك ، نيبال .

(ب) وقد اعتمد مشروع القرار في مجموعه بتصويت مسجل وبأغلبية ١١٨ صوتا مقابل ٣ أصوات مع امتناع ٢٦ عضوا عن التصويت (انظر الفقرة ٧)[٤] . وكانت نتيجة التصويت كما يلي :

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الأرجنتين ، الأردن ، أفغانستان ، اكوادور ، ألبانيا ، الإمارات العربية المتحدة ، إندونيسيا ، أنغولا ، أوروغواي ، أوغندا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، بابوا غينيا الجديدة ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بربادوس ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بليز ، بنغلاديش ، بنما ، بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بوركينا فاصو ، بورما ، بوروندي ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، ترينيداد وتوباغو ، تشاد ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، جزر سليمان ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بييلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، الرأس الأخضر ، رواندا ، رومانيا ، زائير ، زامبيا ، زمبابوي ، ساموا ، سان تومي

---

(٤) أدلى ممثلو الدول الأعضاء التالية ببيانات تعليلا للتصويت : اسرائيل ، ايرلندا ، ايسلندا (بالنيابة أيضا عن الدانمرك والسويد وفنلندا والنرويج) ، ايطاليا ، بليز ، الجمهورية العربية السورية ، زائير ، شيلي ، فرنسا ، كندا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، هولندا ، اليابان ، اليونان .

Digitized by UNOG Library

وبرينسيبي ، سانت فنسنت وجزر غرينادين ، سانت كيتس ونيفيس ، سري لانكا ، سنغافورة ، السنغال ، سوازيلند ، السودان ، سورينام ، سيراليون ، سيشيل ، شيلي ، الصين ، العراق ، عمان ، غابون ، غامبيا ، غانا ، غيانا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، فانواتو ، الفلبين ، فنزويلا ، فيجي ، فييت نام ، قبرص ، قطر ، الكاميرون ، كمبوتشيا الديمقراطية ، كوبا ، كولومبيا ، الكونغو ، الكويت ، كينيا ، لبنان ، ليبريا ، ليسوتو ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، ملاوي ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ، منغوليا ، موريتانيا ، موزامبيق ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، نيكاراغوا ، الهند ، هنغاريا ، اليمن ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : اسرائيل ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الامريكية .

الممتنعون : أسبانيا ، استراليا ، ألمانيا (جمهورية - الإتحادية) ، انتيغوا وبربودا ، أيرلندا ، أيسلندا ، إيطاليا ، البرتغال ، بلجيكا ، تركيا ، الدانمرك ، السويد ، غواتيمالا ، فرنسا ، فنلندا ، كوت ديفوار ، كوستاريكا ، كندا ، لكسمبرغ ، مالطة ، النرويج ، النمسا ، نيوزيلندا ، هندوراس ، هولندا ، اليابان .

ثانيا - توصية اللجنة الرابعة

٧ - توصي اللجنة الرابعة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالامم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في البند المعنون "تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالامم المتحدة لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة" ،

Digitized by UNOG Library

وقد درست التقارير المقدمة عن البند من الامين العام(٥) ، ومن رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة(٦) ،

وإذ تشير إلى إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الاول/ ديسمبر ١٩٦٠ ، وخطة العمل من أجل التنفيذ التام للإعلان الواردة في مرفق قرارها ١١٨/٣٥ المؤرخ في ١١ كانون الاول/ ديسمبر ١٩٨٠ وقرارها ٥٦/٤٠ المؤرخ في ٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٥ بشأن الذكرى السنوية الخامسة والعشرين للإعلان ، والى سائر قرارات الجمعية العامة ذات الصلة ، بما فيها على وجه الخصوص القرار ٧٥/٤٢ المؤرخ في ٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ ،

وإذ تشير أيضا إلى قرار الجمعية العامة د إ ط - ٢/٨ المؤرخ في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨١ ، و د إ - ١/١٤ المؤرخ في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ ، و ١٤/٤٢ المؤرخ في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ ، بشأن مسألة ناميبيا ،

وإذ تأخذ في اعتبارها الاحكام ذات الصلة من إعلان المؤتمر الدولي لتحقيق الاستقلال الفوري لناميبيا ، وبرنامج العمل بشأن ناميبيا(٧) ، كذلك الإعلان الذي اعتمده المؤتمر العالمي المعني بفرض جزاءات على جنوب افريقيا العنصرية(٨) وإعلان وبرنامج عمل لواندا اللذين اعتمدا في الجلسات العامة الاستثنائية التي عقدها مجلس الامم المتحدة لناميبيا في لواندا في الفترة

---

(٥) A/43/355 و Add.1-3 .

(٦) A/AC.109/L.1665 .

(٧) انظر "تقرير المؤتمر الدولي لتحقيق الاستقلال الفوري لناميبيا ، فيينا ، ٧ - ١١ تموز/يوليه ١٩٨٦" (منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع A/86.I.16 والإضافة) ، الجزء الثالث .

(٨) انظر "تقرير المؤتمر العالمي المعني بفرض جزاءات على جنوب افريقيا العنصرية ، باريس ، ١٦ - ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٨٦" (منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع A.86.I.23) ، الفصل التاسع .

Digitized by UNOG Library

من ١٨ إلى ٢٢ أيار/مايو ١٩٨٧[٩] ، والبيان الختامي للإجتماع الوزاري لمجلس الامم المتحدة لناميبيا ، المعقود في نيويورك في ٢ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٧[١٠] .

وإذ تضع في اعتبارها الاحكام ذات الصلة من الوثائق الختامية للمؤتمر الثامن لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز ، المعقود في هراري في الفترة من ١ إلى ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦[١١] ، والقرار المتعلق بمسألة ناميبيا الذي اتخذه مجلس رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية في دورته العادية الرابعة والعشرين المعقودة في أديس أبابا في الفترة من ٢٥ إلى ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٨[١٢] ،

وإذ تدرك أن كفاح شعب ناميبيا من أجل تقرير المصير والاستقلال يمر بمرحلته الحاسمة وأنه قد احتدم بشدة نتيجة لتصعيد نظام بريتوريا الاستعماري غير الشرعي عدوانه على شعب هذا الإقليم ، ونتيجة لزيادة الدعم العام المقدم لنظام الحكم هذا من حلفائه مقرونا بالجهود التي تبذل لحرمان الشعب الناميبي من انتصاراته التي أحرزها بعد مشقة في كفاح التحرير ، وأن من واجب المجتمع الدولي بأسره ، لهذا السبب ، أن يكثّف بشكل حاسم العمل المتضافر لنصرة شعب ناميبيا وممثله الوحيد والحقيقي ، المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية من أجل بلوغ هدفهما ،

---

(٩) A/42/325-S/18901 ، المرفق . سيدمج في الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والاربعون ، الملحق رقم ٢٤ (A/42/24) ، الجزء الثاني ، الفصل الثالث ، الفقرة ٣٠٣ .

(١٠) A/42/631-S/19187 ، المرفق .

(١١) A/41/697-S/18392 ، المرفق .

(١٢) انظر A/43/398 ، المرفق الثاني .

Digitized by UNOG Library

وإذ يساورها القلق لأن سياسة "الارتباط البنّاء" مع نظام الفصل العنصري في جنوب افريقيا و "الربط" ، وكذلك التعاون الاقتصادي والعسكري الذي تقيمه بعض الدول الغربية واسرائيل وبلدان أخرى مع بريتوريا ، لم ينتج عنها إلا تشجيع وتعزيز النظام العنصري في احتلاله غير الشرعي المستمر لناميبيا وتسليحه الضخم لها واستغلالها انتهاكا لقرارات ومقررات الأمم المتحدة ذات الصلة ،

وإذ يساورها شديد القلق لدعم الامبريالية والاستعمار الجديد المستمر لسياسات القهر والعدوان التي تنتهجها جنوب افريقيا في ناميبيا وإزاء الدول المستقلة في الجنوب الافريقي ، ولا سيما دول خط المواجهة ، كما تدل على ذلك مناقشات مجلس الأمن وقراراته ،

وإذ تدرك تدهور الحالة في الجنوب الافريقي بسبب سياسات القهر والعدوان والاحتلال العنصرية التي تنتهجها جنوب افريقيا والتي تشكل تهديدا واضحا لسلم العالم وأمنه ، وإذ تدين استمرار انتهاك جنوب افريقيا إلتزاماتها بموجب ميثاق الأمم المتحدة واصعانها في عدم التقيد بما يتصل بذلك من قرارات الأمم المتحدة ومقرراتها ،

وإذ تدرك ادراكا عميقا ما لشعب ناميبيا وحركة تحريره الوطني ، المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، وما لشعوب الاقاليم المستعمرة الاخرى من حاجة ماسة ومستمرة إلى مساعدة ملموسة من الوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة الاخرى ، في كفاحها في سبيل التحرر من الحكم الاستعماري وفي جهودها لتحقيق وتوطيد استقلالها الوطني ،

وإذ يساورها بالغ القلق لانه برغم ما أحرز من تقدم في تقديم المساعدة إلى اللاجئين القادمين من ناميبيا ، فإن ما اتخذته المنظمات المعنية من تدابير حتى الآن في سبيل توفير المساعدة لشعب الإقليم عن طريق حركة تحريره الوطني ، المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، لا يزال قاصرا عن سدّ الاحتياجات العاجلة والمتزايدة للشعب الناميبي ،

وإذ تعيد تأكيد مسؤولية الوكالات المتخصصة والمؤسسات الاخرى لمنظومة الأمم المتحدة عن اتخاذ جميع التدابير اللازمة ، كل في نطاق اختصاصها ،

Digitized by UNOG Library

لتأمين التنفيذ التام والسريع لقرار الجمعية العامة ١٥١٤(د - ١٥) وقرارات الأمم المتحدة الاخرى ذات الصلة ، ولا سيما تلك المتعلقة بتقديم المساعدة المعنوية والمادية على سبيل الاولوية ، إلى شعوب الاقاليم المستعمرة والى حركات تحريرها الوطني ،

وإذ تعرب عن اعتقادها الراسخ بأن زيادة توثيق الاتصالات والمشاورات بين الوكالات المتخصصة والمؤسسات الاخرى لمنظومة الامم المتحدة ، من ناحية ، وبين منظمة الوحدة الافريقية والمنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، من ناحية أخرى ، سوف تساعد الوكالات والمنظمات المذكورة أعلاه في التغلّب على الصعوبات الإجرائية وغيرها من الصعوبات التي عرقلت أو أخّرت تنفيذ بعض برامج المساعدة ،

وإذ تشير إلى قرار الجمعية العامة ١٤/٤٢ جيم المؤرخ في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ ، الذي طلبت فيه إلى جميع الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الامم المتحدة ، أن تمنح العضوية الكاملة لناميبيا ، ممثلة بمجلس الامم المتحدة لناميبيا ، كي يتسنى للمجلس أن يشترك في أعمال تلك الوكالات والمؤسسات بوصفه السلطة الشرعية لإدارة ناميبيا ،

وإذ تعرب عن تقديرها للأمانة العامة لمنظمة الوحدة الافريقية لاستمرارها في مدّ يد التعاون والمساعدة للوكالات المتخصصة والمؤسسات الاخرى لمنظومة الامم المتحدة ، فيما يتعلق بتنفيذ قرارات الامم المتحدة ذات الصلة ،

وإذ تعرب عن تقديرها أيضا لحكومات دول خط المواجهة لما تقدمه من دعم ثابت إلى شعب ناميبيا وحركة تحريره الوطني ، المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية في كفاحهما العادل والشرعي لنيل الحرية والاستقلال على الرغم من الهجمات المسلحة المتزايدة التي تشنها قوات نظام جنوب افريقيا العنصري ، وإذ تدرك ما لهذه الحكومات من احتياجات خاصة إلى المساعدة في هذا الصدد ،

وإذ تلاحظ الدعم المقدم من الوكالات المتخصصة والمؤسسات الاخرى لمنظومة الامم المتحدة من أجل تنفيذ برنامج بناء الدولة الناميبية ، وفقا لقرار الجمعية العامة ٩/٣٢ ألف المؤرخ في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧ ،

Digitized by UNOG Library

واذ تشجب التعاون المستمر بين جنوب افريقيا ووكالات متخصصة معينة ، كما تشجب المساعدة التي تقدمها إليها هذه الوكالات في المجالات المالية والاقتصادية والتقنية والمجالات الاخرى مما يخالف قرارات الامم المتحدة ذات الصلة ، ويعزز بذلك ممارسات الاستعمار الجديد في نظام العلاقات الدولية ،

واذ تضع في اعتبارها أهمية أنشطة المنظمات غير الحكومية الهادفة إلى وضع حد للمساعدة التي مازالت تقدم إلى جنوب افريقيا من قبل بعض الوكالات المتخصصة ،

واذ تضع في اعتبارها الحاجة الحتمية إلى مداومة استعراض ما تضطلع به الوكالات المتخصصة والمؤسسات الاخرى الداخلة في منظومة الامم المتحدة من أنشطة تنفيذاً لمختلف مقررات الامم المتحدة المتصلة بانهاء الاستعمار ،

١ - توافق على الفصل الوارد في تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة والمتعلق بهذا البند[١٣] ؛

٢ - تؤكد من جديد أنه ينبغي للوكالات المتخصصة ومنظمات ومؤسسات منظومة الامم المتحدة الاخرى ، مواصلة الاهتداء بقرارات الامم المتحدة ذات الصلة فيما تبذله من جهود للمساهمة ، كل في نطاق اختصاصها ، في التنفيذ التام والسريع لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ؛

٣ - تؤكد من جديد أيضا أن اعتراف الجمعية العامة ومجلس الامن وغيرهما من أجهزة الامم المتحدة بشرعية كفاح الشعوب المستعمرة في سبيل ممارسة حقها في تقرير المصير والاستقلال يستتبع ، كنتيجة لازمة ، قيام الوكالات المتخصصة والمؤسسات الاخرى في منظومة الامم المتحدة بتقديم كل ما يلزم من المساعدة المعنوية والمادية لهذه الشعوب وحركات تحريرها الوطني ؛

---

(١٣) A/43/23 (Part IV) ، الفصل السادس .

Digitized by UNOG Library

٤ - تعرب عن تقديرها للوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الامم المتحدة الاخرى التي ما زالت تتعاون ، بدرجات متفاوتة ، مع الامم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية في تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) وقرارات الامم المتحدة الاخرى ذات الصلة ، وتحث جميع الوكالات المتخصصة والمؤسسات الاخرى لمنظومة الامم المتحدة على التعجيل بالتنفيذ التام والسريع لما يتصل بالموضوع من أحكام تلك القرارات ؛

٥ - تعرب عن قلقها لكون المساعدة التي قدمتها حتى الآن بعض الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الامم المتحدة إلى الشعوب المستعمرة ، ولا سيما شعب ناميبيا ، وحركة تحريره الوطني ، المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، أقل كثيرا مما يكفي لسد الاحتياجات الفعلية للشعوب المعنية ؛

٦ - تكرر تأكيد اقتناعها بأنه ينبغي للوكالات المتخصصة والمؤسسات والهيئات الاخرى في منظومة الامم المتحدة أن تمتنع عن اتخاذ أي اجراء يمكن أن ينطوي على اعتراف بشرعية سيطرة نظام جنوب افريقيا العنصري على اقليم ناميبيا ، أو على دعم لهذه الشرعية ؛

٧ - تطلب إلى جميع الوكالات المتخصصة والمؤسسات الاخرى في منظومة الامم المتحدة أن تتخذ ، وفقا لقرارات الجمعية العامة ومجلس الامن ذات الصلة ، جميع التدابير الضرورية للامتناع عن التعاون بأي شكل مع النظام العنصري في جنوب افريقيا ومساعدته بأي صورة في المجالات المالية والاقتصادية والتقنية والمجالات الاخرى ، ولوقف أي دعم لذلك النظام إلى أن يسمح لشعب ناميبيا بالممارسة الكاملة لحقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والحرية والاستقلال الوطني داخل ناميبيا متحدة وإلى أن يتم القضاء الكامل على نظام الفصل العنصري اللاإنساني ؛

٨ - تأسف لاستمرار البنك الدولي وصندوق النقد الدولي في الإبقاء على صلات مع نظام بريتوريا العنصري وترى أنه ينبغي قطع جميع هذه الصلات ، وريثما يتخذ هذا الإجراء ، تطلب الى هاتين المؤسستين عدم تقديم أي دعم أو قروض لذلك النظام ؛

Digitized by UNOG Library

٩ - تحث مرة أخرى الرئيسين التنفيذيين للبنك الدولي وصندوق النقد الدولي على توجيه نظر مجلسي ادارتهما ، بصفة خاصة ، الى هذا القرار ، في جملة أمور ، بغرض وضع برامج محددة تعود بالنفع على شعوب الاقاليم المستعمرة ، ولا سيما ناميبيا ؛

١٠ - تطلب الى الوكالات المتخصصة والمؤسسات الاخرى في منظومة الامم المتحدة أن تقوم ، على سبيل الاستعجال ، بتقديم أو مواصلة تقديم كل المساعدات المعنوية والمادية الممكنة الى الشعوب المستعمرة التي تكافح في سبيل التحرر من الحكم الاستعماري ، واضعة في اعتبارها أن مثل هذه المساعدة ينبغي ألاّ تقتصر على تلبية احتياجاتها العاجلة بل أن تهيئ أيضا الظروف اللازمة للتنمية بعد أن تكون هذه الشعوب قد مارست حقها في تقرير المصير والاستقلال ؛

١١ - تطلب مرة أخرى إلى الوكالات المتخصصة والمؤسسات الاخرى في منظومة الامم المتحدة أن تواصل تقديم كل المساعدات المعنوية والمادية الى الدول المستقلة حديثا والدول الناشئة لتمكينها من تحقيق استقلال اقتصادي حقيقي ؛

١٢ - "تكرر تأكيد توصيتها للوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الامم المتحدة الاخرى بأن تقيم أو توسع الاتصالات والتعاون مع الشعوب المستعمرة وحركات تحريرها الوطني سواء مباشرة أو عند الاقتضاء عن طريق منظمة الوحدة الافريقية ، وأن تعيد النظر في اجراءاتها المتعلقة بوضع وإعداد برامج ومشاريع المساعدة ، وأن تضفي مزيدا من المرونة على هذه الاجراءات لكي تتمكن من تقديم المساعدة اللازمة دون ابطاء لمساعدة الشعوب المستعمرة وحركات تحريرها الوطني في كفاحها في سبيل ممارسة حقها غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال وفقا لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) ؛

١٣ - توصي بإدراج بند مستقل عن تقديم المساعدة الى حركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية في جدول أعمال الاجتماعات الرفيعة المستوى التي تعقد مستقبلا بين الامانة العامة لمنظمة الوحدة الافريقية وأمانات الامم المتحدة ومؤسسات منظومة الامم المتحدة

Digitized by UNOG Library

الاخرى ، بغية زيادة تعزيز تدابير تنسيق العمل القائمة لكفالة استخدام الموارد المتاحة على أفضل وجه من أجل تقديم المساعدة الى شعوب الاقاليم المستعمرة ؛

١٤ - تحث الوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الامم المتحدة الاخرى التي لم تعمد فعلا الى ادراج بند مستقل في جداول أعمال الاجتماعات العادية لمجالس ادارتها عن التقدم الذي أحرزته في تنفيذ القرار ١٥١٤ (د - ١٥) وغيره من قرارات الامم المتحدة ذات الصلة ، على القيام بذلك ؛

"١٥ - تحث الوكالات المتخصصة والمنظمات والمؤسسات الاخرى في منظومة الامم المتحدة على أن تقدم ، على سبيل الاولوية ، مساعدة مادية كبيرة الى حكومات دول خط المواجهة لتمكينها من دعم كفاح شعب ناميبيا في سبيل نيل الحرية والاستقلال بمزيد من الفعالية ، والتصدي لانتهاك القوات المسلحة التابعة لنظام جنوب افريقيا العنصري للسلامة الاقليمية لهذه الدول إما مباشرة أو عن طريق جماعات عميلة تعمل في خدمة بريتوريا ، على نحو ما يحدث في أنغولا وموزامبيق ؛

١٦ - ترحب بإنشاء بلدان عدم الانحياز لصندوق العمل من أجل مقاومة الغزو والاستعمار والفصل العنصري ، وتدعو الوكالات المتخصصة والمؤسسات الاخرى في منظومة الامم المتحدة الى أن تتعاون مع الصندوق لتحقيق الهدف المشترك المتمثل في تقديم المساعدة في حالات الطوارئ الى دول خط المواجهة وحركات التحرير الوطني في الجنوب الافريقي في كفاحها ضد نظام الفصل العنصري ؛

١٧ - تلاحظ مع الارتياح الترتيبات التي اتخذتها عدة وكالات متخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الامم المتحدة لتمكين ممثلي حركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية من الاشتراك التام ، بصفة مراقب ، في أعمالها بشأن الامور المتعلقة ببلد كل منهم ، وتطلب الى الوكالات والمؤسسات التي لم تفعل ذلك بعد أن تحذو هذا الحذو وأن تتخذ الترتيبات اللازمة دون إبطاء ؛

Digitized by UNOG Library

١٨ - تحث الوكالات المتخصصة والمنظمات والمؤسسات الاخرى في منظومة الامم المتحدة على تقديم المساعدة في التعجيل بإحراز تقدم في جميع قطاعات الحياة الوطنية في الاقاليم المستعمرة ، لاسيما في مجال تنمية اقتصاداتها ؛

١٩ - تسترعي بالذات اهتمام الوكالات المتخصصة والمؤسسات الاخرى في منظومة الامم المتحدة الى قرار مجلس الامن ٥٦٦ (١٩٨٥) المؤرخ في ١٩ حزيران/يونيه ١٩٨٥ الذي أدان فيه المجلس نظام جنوب افريقيا العنصري لإقامته ما يسمى بالحكومة المؤقتة في ناميبيا ، وأعلن أن هذا الإجراء غير مشروع ولاغ وباطل ؛

٢٠ - توصي بأن تضاعف جميع الحكومات جهودها في الوكالات المتخصصة والمؤسسات الاخرى في منظومة الامم المتحدة التي تكون تلك الحكومات أعضاء فيها ، لضمان التنفيذ التام والفعال لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) وقرارات الامم المتحدة الاخرى ذات الصلة ، وأن تقوم ، في هذا الصدد ، بإعطاء الاولوية لمسألة توفير المساعدة ، على أساس عاجل ، لشعوب الاقاليم المستعمرة وحركات تحريرها الوطني ؛

٢١ - توجه أنظار الوكالات المتخصصة والمؤسسات الاخرى في منظومة الامم المتحدة الى خطة العمل من أجل التنفيذ التام لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، الواردة في مرفق قرار الجمعية العامة ١١٨/٣٥ ، ولا سيما الى الاحكام التي تطلب الى الوكالات والمؤسسات تقديم كل المساعدات المعنوية والمادية الممكنة الى شعوب الاقاليم المستعمرة والى حركات تحريرها الوطني ؛

٢٢ - تحث الرؤساء التنفيذيين للوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الامم المتحدة الاخرى ، على أن يضعوا ، آخذين في الاعتبار أحكام الفقرة ١٣ أعلاه ، وبالتعاون الفعّال مع منظمة الوحدة الافريقية ، حسب الاقتضاء ، اقتراحات ملموسة بشأن التنفيذ التام لمقررات الامم المتحدة ذات الصلة ، ولاسيما برامج محددة لتقديم المساعدة الى شعوب الاقاليم المستعمرة وحركات تحريرها الوطني ، وأن يقدموا ، على سبيل الاولوية ، تلك الاقتراحات الى هيئات ادارتها وهيئاتها التشريعية ؛

Digitized by UNOG Library

٢٣ - تطلب الى الامين العام أن يواصل تقديم المساعدة الى الوكالات المتخصصة والمؤسسات الاخرى في منظومة الامم المتحدة في وضع تدابير مناسبة لتنفيذ قرارات الامم المتحدة ذات الصلة ، وأن يتولى ، بمساعدة تلك الوكالات والمؤسسات ، إعداد تقرير عن التدابير المتخذة منذ تعميم تقريره السابق تنفيذا للقرارات ذات الصلة ، بما في ذلك هذا القرار ، وذلك لتقديمه الى الهيئات ذات الصلة ؛

٢٤ - تطلب الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يواصل النظر ، بالتشاور مع اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، في اتخاذ تدابير مناسبة لتنسيق سياسات وأنشطة الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الامم المتحدة في مجال تنفيذ قرارات الجمعية العامة ذات الصلة ؛

٢٥ - تطلب الى من الوكالات المتخصصة أن تقدّم بصفة دورية تقارير الى الامين العام للامم المتحدة عن تنفيذها هذا القرار ؛

٢٦ - تقرر ، رهنا بأية توجيهات قد ترغب الجمعية العامة في إبدائها في دورتها الثالثة والاربعين ، مواصلة دراسة هذه المسألة وتقديم تقرير في هذا الشأن الى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والاربعين .

- - - - -

Digitized by UNOG Library